



تضخم التراث الإسلامي وإشكاليات: الفهم، الاستدلال، التطبيق. د/خميس مسعود محمد بن عاشور

Humanities and Educational
Sciences Journal

ISSN: 2617-5908 (print)



مجلة العلوم التربوية
والدراسات الإنسانية

ISSN: 2709-0302 (online)

تضخم التراث الإسلامي وإشكاليات: الفهم، الاستدلال، التطبيق(*)

د/ خميس مسعود محمد بن عاشور
أستاذ مشارك بقسم الدعوة والثقافة الإسلامية
جامعة أم القرى - مكة المكرمة

تاريخ قبوله للنشر 13/1/2023

<http://hesj.org/ojs/index.php/hesj/index>

(*) تاريخ تسليم البحث 7/12/2022

(*) موقع المجلة:

تضخم التراث الإسلامي وإشكاليات: (الفهم، الاستدلال، التطبيق)

د/ خميس مسعود محمد بن عاشور
أستاذ مشارك بقسم الدعوة والثقافة الإسلامية
جامعة أم القرى - مكة المكرمة

ملخص البحث

البحث عبارة عن دراسة حول إشكاليات التراث الإسلامي التي حدثت بين ما هو نظري وما هو تطبيقي فيه، مع بيان سبب تضخم التراث في مقابل تراجع حضارة الإسلام في العصور المتأخرة، وكذلك تحليل ووصف مناهج الفهم والاستدلال التي ساهمت في إحداث الفجوة بين العلم والعمل، خاصة لدى الأصوليين والمتكلمين، سيما طريقة تعاملهم الخاطئة مع اللغة التي نزل بها القرآن ونطقت بها السنة النبوية، ويهدف البحث إلى تأكيد خاصية الوضوح في نصوص القرآن والسنة التي رسختها أفعال السلف الصالح، وأن الابتعاد عن منهجهم وعدم الالتزام به أثرى الدراسات الكلامية المتعددة الاتجاهات والمذاهب والتي ساهمت في توسيع الشقة بين ما هو نظري وما هو تطبيقي سيما عند المرجئة منهم، وكل ذلك حدث بسبب عوامل متعددة سياسية داخلية وخارجية منها اتباع سنن أهل الكتاب، مما يحتم اليوم وضع الخطط للإصلاح والتجديد عن طريق وضع المناهج السليمة لدراسة العلوم الإسلامية مع إقامة الندوات والمؤتمرات المتخصصة لأجل ذلك.

الكلمات الدلالية: التراث، الاستدلال، النظري، العملي، الوضوح.



Islamic Heritage Greatness and Problems of Understanding, Inference, and Application

Khamees Messaoud Mohammed Ben Ashour

Associate Professor, Department of Da'wa and Islamic culture, Umm Al Qura University, Makkah

Abstract:

This study aims at investigating the problems of Islamic heritage that happened between the theoretical and the practical. It also explains the reason for the inflation of heritage versus the decline of Islamic civilization in modern times. The study aims at analyzing and describing the comprehension and inference approaches that participated in creating the gap between science and application especially among the scholars of the fundamentalists and theologians. This is mainly due to their wrong utilizing of language in which the Quran was revealed through and the Sunna dealt with. The study aims to confirm the feature of clarity in the texts of the Quran and Sunna, emphasized by the good deeds of righteous ancestors. The negligence of their method was the reason for the expansion of theological studies and doctrines which contributed to widening the gap between the theoretical and the practical; especially what is done by Murji'ah. This happened because of multiple internal and external political factors such as imitating the way of the Jews and Christians. As a result, it is a must to develop the plans of reform and revival of creating correct curricula for Islamic studies and organizing specialized seminars and conferences.

Keywords: Heritage, Inference, Practical, Theoretical, Clarity.

مقدمة:

الحمد لله حمداً يديننا من رضاه ويزلفنا إلى جنته، والصلاة والسلام على نبيه الرحمة المهداة والنعمة المسداة، وعلى آله وصحبه ومن اقتدى بهداه، وبعد:

فإن ثراء التراث الإسلامي قديماً وحديثاً على المستوى النظري خاصة ظاهرة حقيقية لا شك فيها تمثلت في تلك الكميات الهائلة من المؤلفات شرحاً وتأليفاً وتحقيقاً وتحشية وغيرها والتي كانت مظهرًا من مظاهر تطور الحضارة الإسلامية في القرون الأولى أخذاً وعطاءً عمت خيراتنا وبركاتنا المجتمعات الإسلامية وغيرها من الأمم المجاورة لدولة الإسلام، غير أنه في الأزمنة المتأخرة والحديثة لم يكن هذا الثراء عاكساً لواقع الإسلام والمسلمين، بل إننا نلاحظ تضخماً في تلك الدراسات النظرية من غير أن يقابله تطوراً في الواقع الحياتي للمجتمعات الإسلامية، ولذلك من حق كل مسلم فيما بعد القرون الذهبية للإسلام أن يتساءل: هل الأزمة التي نعيشها أزمة فهم وتفسير واستدلال أم أنها أزمة عمل وفاعلية وتطبيق؟

وعندما نتصفح جملة الإنتاج العلمي والفكري (تفسيرياً واستنباطاً) الذي حققه المسلمون سيما في عصرنا هذا باعتباره وعاءً جامعاً لتراكمات العصور الماضية فإننا نلاحظ حيرة منهجية وصعوبة عملية في كيفية التنزيل والتعامل مع الموروث الثقافي، ومن ملامح هذا الاضطراب المنهجي: عدم الفصل بين الدين الحقيقي الذي تمثله نصوص الوحي الإلهي (الكتاب والسنة الصحيحة) وبين إضافات علماء المسلمين من تفسيرات وشروح واستنباطات، قد تكون ضرورية بغرض الشرح والتعليم وقد لا تكون كذلك، وعندما نفصل أكثر نجد أن الجانب العملي التطبيقي باعتباره بعداً فلسفياً قد أصيب في الصميم لدى فئة عريضة من المسلمين بسبب غموض المفاهيم وتعارض المصطلحات المستحدثة بالمصطلحات الشرعية في مجالات أصول الاعتقاد والتشريع والأخلاق.

أهمية البحث:

- ١ - تسليط الضوء على الجوانب السلبية في التراث التفسيري والاستنباطي.
- ٢ - التفريق بين الشرع المنزل المعصوم وبين التفسير والاستنباط الاجتهادي غير المعصوم.
- ٣ - ذكر بعض العلل والأسباب المهمة التي تسببت في تضخم التراث بطريقة غير طبيعية.

أهداف البحث:

- ١ - بيان القيمة الحقيقية للتراث التفسيري والاستنباطي عند المسلمين
- ٢ - توضيح علاقة هذا التراث بما تعرضت له الأمة الإسلامية من نكسات عبر التاريخ.
- ٣ - محاولة تشخيص بعض العلل التي ساهمت في تقهقر الأمة الإسلامية وتفككها.

حدود البحث:

التراث الإسلامي ممثلاً في مؤلفات التفسير وشروح الحديث والفقه والأصول وعلم الكلام مع التركيز على بعض القضايا الأصولية الكلامية وآراء الفرق الإسلامية.

تساؤلات البحث:

- ١ - تضخم التراث التفسيري هل هو ظاهرة صحية أم لا؟
- ٢ - هل هناك توافق وانسجام بين الإشكاليات التي يزر بها التراث الإسلامي وبين النصوص الشرعية؟
- ٣ - إشكاليات الفهم والاستنباط والتطبيق هل يمكن اعتبارها مصادرها خارجية؟

إشكالية البحث:

يمكن تلخيصها كما يلي: ثراء التراث التفسيري للإسلام كان من المفروض أن يقابله التزام وفاعلية تناسبان ذلك الثراء، ولكن واقع المسلمين - سيما في العصور الحديثة - يدل على تقهقر وانتكاس مما يحتم على الباحثين إدراك وتصور العلل والمظاهر والإشكال المنهجي الذي يجعل العلاقة بين النظري والتطبيقي علاقة طبيعية.

الدراسات السابقة:

موضوع تجديد الدين على المستوى العلمي المنهجي والإصلاحي التطبيقي استهلك الكثير من دراسات العلماء والمحققين والمفكرين قديما وحديثا، وهذه الدراسة هي محاولة وحوصلة للتشخيص واستخلاص الأسس التي ستساعد المجتمعات الإسلامية من أجل عودة ميمونة لدينها وحضارتها، ومن هذه الدراسات:

أولاً: كتاب التراث وإشكالياته الكبرى للدكتور جاسم سلطان، اشتمل على مقدمة وثلاثة فصول يحاول صاحبه أن يحلل ويصف وضع الأمة من خلال تطرقه لقضايا كبرى مثل مشكلة التراث والتاريخ والسلطة ومناهج البحث، وكيف يمكن أن نجدد وعينا وبدننا وواقعنا، لنخرج من أزماننا المتكررة، نحو وعي حضاري جديد. تؤكد هذه الدراسة أن مشكلة الأمة ليست من خارجها، ولكنها في منظومتها المعرفية الأعماق، وأن التراث الإسلامي يتضمن قصورا لا ريب فيه، وأما عن دراستي فهي تركز على قضايا جزئية محددة فقط.

ثانياً: كتاب إشكالية التراث في الفكر العربي المعاصر، للباحث زهير توفيق تطرق فيه إلى إشكالية التراث تنطوي على طبيعة العلاقة بين الماضي والحاضر حاول المؤلف في هذا الكتاب تلخيص وعرض وجهات نظر المفكرين العرب من أمثال: طه عبد الرحمن وحسن حنفي ومحمد عابد الجابري في التراث، مركزاً على فهمهم للإشكالية وكيفية معالجتها وتقديمها للقارئ، والكتاب عبارة عن محاولة مقارنة وتوفيق بين التراث الإسلامي والحداثة، وبذلك فهذه الدراسة تختلف عن بحثي الذي يعالج قضايا محددة لها علاقة مباشرة بالتراث وليس مقارنة بين اتجاهين معاصرين.

منهج البحث:

سلكت في دراستي هذه **المنهج التحليلي** في الغالب وأيضاً المنهج الوصفي مع تقديم الأمثلة التوضيحية من كتب التراث الإسلامي التي تشخص تلك الاضطرابات المنهجية فهما واستدلالات وتطبيقات.

خطة البحث:

يتكون البحث من أربعة مباحث تحتوي الثلاثة الأولى على ثلاثة مطالب والرابع على أربعة مطالب.

والله ولي التوفيق

المبحث الأول: أسباب تضخم التراث التفسيري الاستنباطي

موضوع هذه الدراسة هو التراث التفسيري الاستنباطي وليس نصوص الوحي كتابا وسنة لأن أسباب تضخم التراث وتوسعه كانت من خارج النصوص الشرعية التي تؤكد على أنها واضحة وميسرة وذلك باعتبارها مصادر أصلية للتشريع وهي حجة على المكلفين، ولا يمكن أن تكون حجة إلا إذا كانت واضحة وهو ما تؤكد الكثرة من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الصحيحة والتي نهت وحذرت المسلمين من أن كثرة التساؤلات وطرح الفرضيات يتنافى مع قاعدة كمال الدين وتمامه، فالقرآن بيان والسنة تبين وتضخم التراث التفسيري الاستنباطي لا يتناسب مع هذه الحقيقة وذلك يطرد عكسا مع ضهور التراث العملي الذي هو البيان والتفسير الأمثل للإسلام، فمشكلة فهم الدين وتوضيحه ليست مطروحة بهذه الكيفية المعقدة فيها، فالقرآن بيان للناس، والبيان في اللغة الوضوح، فالقرآن واضح الدلالة بنفسه، ﴿هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٨] والبيان الوضوح، ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤]، ومع كونه بيانا واضحا زاده التبيين وضوحا، وفي نفس هذا السياق، قوله صلى الله عليه وسلم: «لقد تركتكم على مثل البيضاء، ليلها كنهارها، لا يزيغ بعدي عنها إلا هالك»^(١).

ومع ذلك فواقع التراث الإسلامي قديما وحديثا لا يتناسب مع هذه الحقائق الشرعية التي دلت عليها نصوص كثيرة من القرآن والسنة النبوية، وسأحاول توضيح بعض الأسباب التي أرى أنها تقف وراء هذا الوضع وأثرت في ظهور تلك الانحرافات المنهجية ومنها:

المطلب الأول: عدم السكوت عما سكت عنه الشرع

من أسباب تضخم التراث التفسيري عدم الالتزام بالنصوص والأوامر التي تنهى عن السؤال فيما سكت عنه الشرع كتابا وسنة وذلك ما دفع بالفقهاء والمفسرين والشرح لإيجاد الحلول والأجوبة عن طريق الدرس والإفتاء والتأليف والرواية في محاولة لإقناع السائلين في كل موضوع مع عدم مراعاة تلك النواهي السابقة الذكر، بل ووصل الأمر إلى ظهور ما سمي بالفقه الافتراض الذي يتعلق بقضايا وأسئلة افتراضية وفضولية لا تمت كثير منها إلى الواقع بصلة.

فعن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن أعظم المسلمين جرما، من سأل عن شيء لم يحرم، فحرم من أجل مسألته»^(٢)، وفي صحيح البخاري أيضا، باب ما يذكر من ذم الرأي وتكلف القياس^(٣).

(١) ابن أبي عاصم، أبوبكر أحمد بن عمرو الشيباني، كتاب السنة، ٢٦/١، باب ذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم: تركتكم على مثل البيضاء تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي - بيروت، ط: ١، وانظر أيضا: سنن ابن ماجه. ٤/١. رقم: ٥٠، والحديث حسنه الألباني.

(٢) البخاري أبو عبد الله محمد بن إسماعيل، الجامع الصحيح، ٩٥/٩، كتاب الاعتصام بالسنة. باب: ما يكره من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعنيه، رقم: ٧٢٨٩، تحقيق: جماعة من العلماء، الطبعة السلطانية.

(٣) المرجع نفسه، ١٠٠/٩.



وأيضاً باب: ما يكره من التعمق والتنازع في العلم، والغلو في الدين والبدع^(١)، وباب: ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يسأل مما لم ينزل عليه الوحي، فيقول: لا أدري، أو لم يُجِبْ حتى ينزل عليه الوحي، ولم يقل برأي ولا بقياس، وقال ابن مسعود: سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الروح فسكت حتى نزلت الآية^(٢).

وفي حديث أبي ثعلبة عن النبي صلى الله عليه وسلم: إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها وحد حدودا فلا تعتدوها وحرم حرمت فلا تنتهكوها وسكت عن أشياء رحمة لكم غير نسيان فلا تبحثوا عنها^(٣).

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٦]. قال قتادة: لا تقل رأيت وأنت لم تر، وسمعت وأنت لم تسمع، وعلمت وأنت لم تعلم^(٤).

وقال أيضاً: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَلٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِنُفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ﴾ [النحل: ١١٦].

وما لم يحرمه الله فليس لأحد أن يحرمه، ولا أن يصير بتحريمه حراماً، ولم يثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال لما أحله الله هو علي حرام^(٥).

المطلب الثاني: اتباع سنن من قبلنا [اليهود والنصارى]

وهذا مما حذر منه النبي صلى الله عليه وسلم ومع ذلك فقد وقع كونا وقدرًا، فعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "التبعن سنن من كان قبلكم باعاً ببيع، وذراعاً بذراع، وشبراً بشبر، حتى لو دخلوا في جحر ضب لدخلتم معهم"، قالوا: يا رسول الله، اليهود والنصارى، قال: "فمن إذا".

فيه إخبار وأمر كوني وقد حصل ويحصل من غير شك، وأما الأمر الشرعي المستنبط من هذا الحديث فهو النهي عن اتباعهم والأمر بمخالفتهم فيما هو دين لهم أو أخلاق متبعة عندهم، والأمر أيضاً بالتزام تعاليم وهدى الكتاب والسنة، واتباع اليهود والنصارى ليس فقط في مظاهر اللباس والأكل والعادات والتقاليد ولكن الأهم من ذلك هو اتباعهم في مناهج التفكير ومناهج التشريع والتدين وذلك ما حدث بالفعل في تراثنا التفسيري ولا يزال يحدث.

(١) المرجع نفسه، ٩٧/٩.

(٢) صحيح البخاري، ١٠٠/٩.

(٣) ابن تيمية تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم، كتاب الإيمان، ٤٤، خرج أحاديثه، ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط: ٤، ١٩٩٣ م.

(٤) القرطبي أبو عبد الله محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن، ٢٥٧/١٠، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط: ٢، ١٩٦٤ م.

(٥) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ١٨٠/١٨.



فقد ضلت اليهود بتحكيم شيوخهم ورؤسائهم فيما كان ينزل من الوحي على موسى عليه السلام وهو بين أظهرهم، وقراءة متمعنة في سفر الخروج تبين بجلاء أن الكلمة الأخيرة لم تكن للوحي بل لهؤلاء الشيوخ والرؤساء وللمشاة والجمارا [التلمود] وليس للتوراة [الأسفار الخمسة]، وقد ضلت النصارى أيضا عندما تركوا الإنجيل وعكفوا على رسائل بولس وأعمال الرسل ثم إلى مجعائهم المسكونية ورؤساء الكنائس.

ووفقا لهذا المسار السنني فإن جمهور المسلمين وقعوا بدورهم في هذا الداء العضال وصاروا فيما بعد القرون المفضلة شيعة وأحزابا ومذاهب وفرقا مثلما أخبر النبي صلى الله عليه وسلم^(١).

وعكفوا بدورهم على الشروح والمتون والحواشي حتى صار بعضهم يقشعر جلده عند سماع مقولة وجوب الرجوع إلى الكتاب والسنة الصحيحة كما أمر الله ورسوله، ولقد ساهم جزء من التراث التفسيري لنصوص الوحي الإلهي في طلسمتها وذلك أن تفسير المفسر وتوضيح الموضح تسبب في مشكلة مفهومية ساهمت في ترسيخ المسار التعطيلي لأحكام الدين حتى صارت فلسفة تشريعية غامضة لا يفك طلاسمها إلا الشيوخ ورؤساء الفرق والمذاهب.

وذلك أن الدليل الشرعي يرشد إلى المدلول وهو الشرع والاتجاه الصحيح يكون من الدليل إلى المدلول وأما الاتجاه العكسي الذي ساهم في تضخيم التراث أي من المدلول إلى الدليل بحيث صارت الفهم والاستنباطات بدورها أدلة شرعية مع أنها في الأصل أقوال للفقهاء والمفسرين والشرح مما أنتج لنا تراثا فقهيا وتفسيريا واسعا لا حدود له سمته الاختلافات التي يصعب الترجيح فيما بينها، وهذه الصعوبة أدت في آخر المطاف إلى تمسك كل ذي رأي برأيه، وبالتالي ظهور المذاهب الكثيرة في المسألة الواحدة، وفي ذلك قال الشاطبي: «ومن طماع النفوس إلى ما لم تكلف به نشأت الفرق كلها أو أكثرها»^(٢).

وأما الاتجاه من الدليل إلى المدلول فسيبقى الخلاف محدودا في إطار فهم النص وما يدل عليه وما يتضمنه من قضايا ومسائل، ولكن في كل الأحوال داخل مجال محدد ومغلق إلى حد كبير، وهنا تظهر الأهمية الكبيرة للاستصحاب الذي هو دليل على عدم الدليل، هذه الأهمية تكمن في أنه يضع حدا لتلك المتاهات والتضخمات التي لا تنتهي بسبب انحراف منهجي تمثل فيما ذكر آنفا من كون المسار والاتجاه كان من المدلول إلى الدليل.

(١) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «افتترقت اليهود على إحدى أو ثنتين وسبعين فرقة، وتفرقت النصارى على إحدى أو ثنتين وسبعين فرقة، وتفرقت أمي على ثلاث وسبعين فرقة» أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، سنن أبي داود، كتاب السنة، باب: شرح السنة، رقم: ٤٥٩٦، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت. والحديث حسنه الألباني.

(٢) الشاطبي أبو إسحاق إبراهيم بن موسى، الموافقات، ١/٤٣، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، ط: ١٩٩٧م.

المطلب الثالث: لكل جيل تراثه

والمقصود أن تفاعل الأجيال مع نصوص الكتاب والسنة مرتبط بظروف وأحوال زمانية مكانية وهذا مما لا شك فيه ومن ثم فإن قضايا هذه الأجيال مختلفة بالضرورة عن الأجيال الأخرى والإسلام يراعي هذه الخاصية في التعامل مع نصوصه التشريعية وهذا لا يعني انفصالاً بين الأجيال في المشترك العقدي وأصول الدين ولكن هو انفصال مصلحي متغير بتغير الزمان والمكان، ولذلك فمن أسباب تضخم التراث عدم مراعاة هذه الخاصية قال تعالى: ﴿ تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُنتُكُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [البقرة: ١٤١] فالعادة مستحكمة في الناس صالحهم وطالحهم أن يفتخروا بأبائهم ويقتدوا بهم في متحرياتهم سيما في أمور دينهم، ولهذا حكى عن الكفار قولهم: ﴿ وَكَذَلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِنْ نَذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَرِهِمْ مُّقْتَدُونَ ﴾ [الزخرف: ٢٣]، فأكد الله تعالى القول في إنزالهم عن هذه الطريقة، وذكر في أثر ما حكى من وصية إبراهيم ويعقوب بينيه بذلك تنبيهها على أنه ليس لكم ثواب فعلهم ولا عليكم عقابه، ورد على افتخار اليهود والنصارى بأبائهم وذلك أن كل: ﴿ إِنْسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ طَائِرَهُ فِي عُنُقِهِ وَنُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنْشُورًا ﴾، و﴿ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهينٌ ، وَلَا نُزِرُّ وَأِزْرَةً وَزَرَّ أُخْرَى ﴾ ولما جرت به عادتهم، تقرر به معرفتهم كل شاة تناط برجلها^(١).

فلكل جيل تراثه فالصريح هو العامل المشترك بين الأجيال المتعاقبة وأما المستنبط فهو من خصوصياتها، وعليه فالآية لا تحمل مسؤولية جيل عن أو على جيل آخر سواء في الغرم أو في الغنم.. ونفس القياس يقال حول تعاملنا مع تراث الأوائل الذين صنعوه بتفاعلهم مع الأصلين من أجل مصالحهم الدينية والدنيوية ثم مضوا.. ولا نسأل عما كانوا يعملون من خير أو شر، ودورنا ومسؤوليتنا نحو ديننا ودنيانا هو صنع تراثنا الأصل في عملية تفاعلنا مع الأصلين كما فعل الأولون، تلك هي المهمة التي هجرناها عن طريق صناعة واستهلاك تراث لأمة قد خلت، نقول ذلك مع الأخذ في الاعتبار قاعدة: العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب التي لها أهمية قصوى في الاستنباط الفقهي والعقدي مع بعض التحفظات المفيدة في تحقيق وتنقيح مناط القاعدة كالجزم بأن دلالة اللفظ على سببه قطعية.. أو إذا ما وجد معارض بحيث ينبغي حمل اللفظ على خصوص السبب، أو إخراج ما لا يتشابه مع العموم من المسائل من هذا العموم وذلك حتى لا يساء فهم هذه القاعدة الجلية التي ينكرها بعض الحداثيين المسلمين وهم مخطئون في ذلك من غير شك.

(١) انظر: الراغب الأصفهاني أبو القاسم الحسين بن محمد، تفسير الراغب الأصفهاني ٣٢٧/١، تحقيق: محمد عبد العزيز بسيوني،

كلية الآداب، جامعة طنطا، ط: ١٩٩٩م.

المبحث الثاني: مشكلة المفهومية

من أهم مظاهر الانتكاسة المعرفية عند كثير من المسلمين في العصور المتأخرة، مع أن هذه المشكلة هي امتداد لذلك الانحراف المنهجي المتعلق بمصدر التلقي للعقيدة والشريعة وعلاقة العقل بالنقل التي لم تكن علاقة تكاملية بل علاقة مزاحمة وتنافس في كثير من الأحيان، ولم يقتصر الأمر على هذه الثنائية بل دخل إلى ميدان المنافسة عامل آخر يمتاز بالبعد عن العقلانية هو الكشف والذوق باعتبارهما مصدرا للمعرفة الدينية خاصة عند فئة لا يستهان بها داخل المجتمعات الإسلامية وهم المتصوفة، كل ذلك كان سببا ورافدا مهما في نشأة تراث ضخم تفسيري وتأصيلي وفلسفي كلامي كاد المسلمون معه ينسون كتاب ربهم و سنة نبيهم - إلا من رحم الله - وكثير من العلماء والمتكلمين والمفكرين - قديما وحديثا - ركزوا في دراساتهم على تفسير الإسلام وشرحه ومحاولة فهمه فهوما تختلف باختلاف المنابع الفكرية والأصول المذهبية، ولكن الرجوع إلى نصوص الدين الإسلامي الأصلية [القرآن والسنة] نجدها تدل دلالة واضحة على أن مشكلة فهمه وتوضيحه ليست مطروحة بهذه الكيفية المعقدة، فالقرآن بيان للناس والبيان في اللغة الوضوح، فالقرآن واضح الدلالة بنفسه ولو لم يكن واضحا لما كان حجة على الخلق، وجميع المكلفين العرب أو العربيين يفهمونه بالحد الأدنى من الفهم أو الفهم المشترك كما يقول الشاطبي - على ما سيأتي -.

ومن هنا نقول: إن الأزمة إذاً أزمة عمل وتطبيق لا أزمة فهم وتفسير، ومن ثم: فالاستقامة وفق دعوة الإسلام هي القضية الأولى للمسلمين التي يمكن أن تكون مستقبلاً علاجاً لكل الاضطرابات والمشاكل التي تعاني منها مختلف المجتمعات الإسلامية المعاصرة.

ومن الآيات الكثيرة التي تؤكد على التبيين والوضوح وسهولة فهم الخطاب التكليفي قوله تعالى: ﴿الرَّكَابُ أَهْكَمْتَ أَيْبُنُهُ، ثُمَّ فَضِّلْتَ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَيْرٍ﴾ [هود: ١] وقوله: ﴿وَقَدْ فَضَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ﴾ [الأنعام: ١١٩]. وقوله: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا أَعْجَبًا لَقَالُوا لَوْلَا فَضِّلْتَ أَيْبُنُهُ، أَعْجَبٌ وَعَرِيفٌ قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءً﴾ [فصلت: ٤]، وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّعْنُونَ﴾ [البقرة: ١٥٩]، وقوله: ﴿قَدْ بَيَّنَّا لَكُمْ الْآيَاتِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [آل عمران: ١١٨]، وقوله: ﴿اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا قَدْ بَيَّنَّا لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ﴾ [الحديد: ١٧]، وقوله: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ﴾ [المائدة: ٥]، وقوله: ﴿وَكُلُّ شَيْءٍ فَضَّلْنَاهُ تَفْصِيلًا﴾ [الإسراء: ١٢]، وقوله: ﴿وَلَقَدْ جَنَّاهُمْ بِكَتَابِ فَضَّلْنَاهُ عَلَى كُلِّ هُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [الأعراف: ٥٢]. وقوله: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٠٥].



ومن السنة ما ورد من حديث العرياض بن سارية عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: قد تركتكم على البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك، ومن يعيش منكم، فسيرى اختلافا كثيرا، فعليكم بما عرفتم من سنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين^(١).

فتبين من هذه النصوص أن الدين عقيدة وشريعة وأخلاقا واضح ومفهوم بالحد الأدنى الذي يسع كل المكلفين، ومع ذلك فمهمة العلماء هي: تبينه وشرحه واستنباط ما أشكل على المكلفين مما تحمله النصوص على مراد الشارع الحكيم.

المطلب الأول: إشكالية المتشابه:

تباينت الآراء والتفاسير ولا سيما تلك التي تبحث عن مستندات لأفكارها المسبقة ومناهجها المعتمدة التي - رغم انحراف بعضها - لا يرغب أصحابها في التنازل عنها ولو أدى بهم الأمر إلى التحريف، وتكمن خطورة تلك التأويلات في كونها تثير تساؤلات مريبة تتعلق بالمفهومية سيما وأنها تخص الجانب الإلهي في العقيدة الإسلامية، إضافة إلى ذلك فإنها تطرح شبهة أن الله خاطبنا بما لا يُعرف معناه، مما يفتح الباب أمام الطاعنين والزنادقة بالقدح في حجية الوحي الإلهي.

والمتشابه هو القضية التي جعلها كثير من المتكلمين ذريعة لطلسمه النصوص وترك حبل التأويل على غاربه حتى قال من شاء ما شاء، والحق أننا بالرجوع إلى آي القرآن الكريم فإننا لا نجد أساسا متينا لكثير من تلك الفهوم والتأويلات، قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [الأعراف: ٥٧].

والمقصود بالمتشابه ما لا يعرف حقيقة معناه أو ما يصعب إدراك كنهه أو ما استأثر الله بعلمه أو ما لا يدركه - بعد الله - إلا الراسخون في العلم، فمن جعل الوقف واجبا عند لفظ الجلالة في قوله تعالى: وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ، فالمقصود هو المتشابه الحقيقي الذي لا يعلمه إلا الله ومن ادعى علمه فهو كاذب، ومن رأى الوصل.. إلا الله والراسخون في العلم، قال: المقصود به المتشابه الإضافي النسبي الذي يعلمه العلماء، فالآيات المحكمة هي أم الكتاب، أي أصله وأساسه، وأما المتشابه القليل جدا فإما:

أولاً: أن نُعمل فيه قاعدة رد المتشابه إلى المحكم إذا كان ذلك ممكناً.

(١) الإمام أحمد، المسند، ٣٦٧/٢٨، حديث العرياض بن سارية، رقم: ١٧١٤٢، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة. والحديث صححه الألباني في مشكاة المصابيح.

ثانيًا: وإما أن يسأل الجاهل به الراسخين في العلم إن كانوا يعلمونه، ومن ثمَّ لا يصير متشابهًا بعد العلم به. وأما إذا كان المتشابه حقيقيا لا يعلمه إلا الله وهذا لا يمكن تصويره في القرآن إلا فيما ذكره القرآن من أن الله عز وجل ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الأنعام: ١٠٣]، ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا﴾ [طه: ١١٠]، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]، ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾ [مریم: ٦٥].

ومن ثم فالمتشابه الحقيقي في القرآن هو ما تعلق بالغيب الذي لا يمكن عقلا العلم بحقيقته، مثل حقيقة صفات الله عز وجل التي أخبر بها عن نفسه وأخبر بها عنه رسوله صلى الله عليه وسلم، ومن مثل حقيقة ما في الجنة والنار وحقيقة الحياة البرزخية وحقيقة حياة الشهداء عند ربهم.. فليس المطلوب من المؤمن بهذه المسائل إلا الاعتراف بما على مراد الله ورسوله لا أكثر ولا أقل.

لقد أخطأ المتكلمون عندما استهلكوا مجهوداتهم الفكرية - بحسن نية - فيما لا طائل من ورائه باعتبار ذلك من المتشابه الحقيقي الذي لا يجوز الخوض فيه أصلا، فالدين والعقيدة اتباع لا ابتداع ولذلك ورد عن الشافعي قوله: آمنت بالله، وبما جاء عن الله، على مراد الله، وآمنت برسول الله، وبما جاء عن رسول الله، على مراد رسول الله^(١).

ولنا أن نتساءل بعد ذلك: ما موقفنا مما عرفناه وعلمناه من الدين المتمثل في أغلب الأصول والفروع وأسس الآداب والأخلاق مما لم يختلف فيه أغلب الفرق والمذاهب مهما تباعدت مشاربها وأصولها ومناهجها؟ فهل وجدنا خلافا واحدا في وجوب الصلاة والزكاة والصوم والحج، أو حرمة الخمر مثلا بين الشيعة والخوارج وأهل السنة والزيدية والإباضية وغيرهم من فرق أهل القبلة؟ والجواب يكون بالنفي، والسبب أن هذه الأصول ثابتة بأصول واضحة وميسرة ومفهومة لدى الأولين والآخرين مصداقا لقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾ [القمر: ٤٠].

المطلب الثاني: رأي وجيه للشاطبي حول فهم الشريعة:

تميز الشاطبي باعتباره من الأوائل الذين تكلموا فيما يعرف بفلسفة التشريع فربط بين منهجية الفهم وعلاقتها بالمقاصد التعبدية، وباعتبار أن المكلفين في أغليبيتهم عوام فكان من اللازم أن يتركز الخطاب نحوهم، وذلك أن

(١) انظر: ابن تيمية تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم، الإكليل في المتشابه والتأويل، ١٢، دار الإيمان، الإسكندرية، مصر، وانظر: المغراوي، أبو سهل محمد بن عبد الرحمن، موسوعة مواقف السلف في العقيدة والمنهج والتربية، ١٠/٥٧٣، المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، النبلاء للكتاب، مراكش - المغرب. ط: ١، وانظر: الموسوعة العقدية، ٣/٧، إعداد مجموعة من الباحثين، موقع: dorare.net.



الخواص والعلماء وذوي المواهب والذكاء يملكون القدرة على الفهم الموجه إلى الجمهور بينما العكس غير صحيح فكان الخطاب شاملاً مختلف هذه المستويات قال: "فالحاصل أن الواجب في هذا المقام إجراء الفهم في الشريعة على وزن الاشتراك الجمهوري الذي يسع الأميين كما يسع غيرهم"^(١).

ولذلك فالأولى عند الشاطبي ترك التعمق في الفهم والتفسير إذا كان غرض الفهم متحققاً حتى لا يتضخم التراث التفسيري من غير فائدة، فقد ثبت النهي عن كثرة السؤال وعن تكلف ما لا يعني شاملاً للاعتقادات والعمليات، وقد أخرج الإمام مالك (بن أنس) أن من تقدم كانوا يكرهون الكلام إلا فيما تحته عمل^(٢).

فاللغني الإفرادي - على رأي الشاطبي - قد لا يُعْبَأُ به، إذا كان المعنى التركيبي مفهوماً دون.. وعن أنس، أن رجلاً سأل عمر بن الخطاب عن قوله: فاكهة وأباً: ما الأب؟ فقال عمر: نحينا عن التعمق والتكلف. ومن المشهور تأديبه لصبيغ بن عسل.. حين كان يكثر السؤال عن المرسلات، والعاصفات ونحوهما.

.. فالشريعة لو كانت مما لا يدركه إلا الخواص، لم تكن عامة، ولم تكن أمية، وقد ثبت كونها كذلك، فلا بد أن تكون المعاني المطلوب علمها واعتقادها سهلة المأخذ.. وأيضاً، فلو لم تكن كذلك لزمه بالنسبة إلى الجمهور تكليف ما لا يطاق وهو غير واقع^(٣).

ويرى كثير من العلماء والمتكلمين - غير الشاطبي - أن العوام ليسوا مطالبين بمعرفة تفاصيل الدين التي معرفتها منوطة بالعلماء، فليس العامي - كما يقول فخر الدين الرازي - مكلفاً أن يعرف هل الله عز وجل عالم بعلم أو عالم بذاته^(٤).

وباستثناء المتشابه القليل جداً فالآيات القرآنية المحكمة هي القاعدة الأصلية التي تؤكد أن القرآن واضح الدلالة بيانا وتبييناً، والأمثلة على ذلك كثيرة جداً فقد استعمل القرآن الكريم ألفاظاً تدل على الوضوح والتبيين والتفصيل والهدى والنور وغيرها كما سبقت الإشارة إليه.

فقد تبين ببيان الله عز وجل أنه مما أنزل الله من القرآن على نبيه صلى الله عليه وسلم ما لا يُتوصل إلى علم تأويل وفهمه، إلا ببيان الرسول صلى الله عليه وسلم، وذلك تأويل جميع ما فيه، من وجوه أمره، وواجبه، وندبه، وإرشاده وصنوف نفيه، ووظائف حقوقه، وحدوده، ومبالغ فرائضه، ومقادير اللازم من بعض خلقه لبعض، وما أشبه ذلك من أحكام آية [آياته]، التي لم يدرك علمها إلا ببيان رسول الله صلى الله عليه وسلم لأمته، وهذا وجه

(١) الشاطبي، الموافقات، ١٣٨/٢.

(٢) المرجع نفسه، ١٤٢، ١٣٩/٢.

(٣) الشاطبي، الموافقات، ١٤١/٢.

(٤) انظر: فخر الدين محمد بن عمر الرازي، ٢/ ٢٦. مفاتيح الغيب (التفسير الكبير)، دار إحياء التراث العربي. بيروت، ط: ٣،

لا يجوز لأحد القول فيه، إلا ببيان رسول الله صلى الله عليه وسلم، بتأويله، بنص منه عليه، أو بدلالة قد نصبها دالة أمته على تأويله^(١).

المطلب الثالث: اللغة وعلاقتها بمشكلة الفهم:

قبل الانتقال إلى أهم عوائق التطبيق لابد من الحديث عن اللغة وعلاقتها بمشكلة الفهم، فاللغة بالرغم من كونها وسيلة التواصل والتفهم إلا أن أهميتها تجعلها غاية أيضاً، فالقرآن نزل بلسان عربي مبين، ورسول الإسلام عربي اللسان أيضاً، بل هو أبغ البغاء وأفصحهم، وأثناء فترة التنزيل لم تكن مشكلة التواصل تُطرح البتة، فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا نزل عليه شيء من الوحي تلاه على مسامع الصحابة فيفهمونه ثم يباشرون تطبيقه فوراً، ولذلك قال بعض العلماء في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ﴾ (١٧) ﴿فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَانْصِتْ لَهُ﴾ (١٨) ﴿ثُمَّ إِنْ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾ (١٩) [القيامة] قال: إن المقصود من بيانه قراءته، وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتاه جبريل استمع فإذا انطلق جبريل قرأه كما سمعه^(٢).

وقيل: بيانه: بيان حاله، واجتناب حرامه، ومعصيته وطاعته وقال آخرون: بل معنى ذلك: ثم إن علينا تبيانه بلسانك^(٣)، وعن ابن عباس، ثم إن علينا بيانه قال: تبيانه بلسانك^(٤)، وقيل: بيان ما فيه من أحكام وحلال وحرام. وقيل: علينا بيانه بلسانك إذا نزل به جبريل حتى تقرأه كما أقرأك^(٥). وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: إن علينا أن نجمله في قلبك وتقرأه بلسانك^(٦).

ولكن قد تطرح قضية تأثير الاصطلاحات المتعاقبة - العلمية والعرفية الاجتماعية - على لغة التنزيل من حيث كونها أداة للتوصيل والتفهم، فهل يقدح ذلك في صحة فهم الدين اليوم عقيدة وشرعية؟ وهل نكون بسبب ذلك أمام عائق لغوي أو لغة جديدة مختلفة بنسبة تظل أو تكثر يستحيل معها الفهم السليم والاستنباط الصحيح والتنزيل على الواقع؟

(١) الطبري محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ٦٨/١، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي. دار هجر للطباعة والنشر، ط: ١، ٢٠٠١ م.

(٢) حافظ بن أحمد بن علي حكيمي حافظ بن أحمد بن علي الحكيمي، معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول، ١٠٥٣/٣، تحقيق: عمر بن محمود أبو عمر. دار ابن القيم، الدمام، ط: ١، ١٩٩٠ م.

(٣) الطبري، جامع البيان، ٥٠٤/٢٣.

(٤) المرجع نفسه، ٥٠٤/٢٣.

(٥) الماوردي أبو الحسن علي بن محمد، النكت والعيون، ١٥٦/٦، تحقيق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية، بيروت.

(٦) ابن تيمية تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم، مجموع الفتاوى، ٣٦/١٧، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف، المدينة المنورة.



والأصل في اللغة الظاهر وذلك باعتبارها وسيلة تواصل ولو أن المتكلم خاطب السامع وهو لا يريد ظاهر الكلام لما تحقق ذلك التواصل إلا إذا أورد في سياقه دليلاً أو قرينة يفهم منها السامع أن الظاهر ليس مراداً، ولو لم يسق المتكلم تلك القرينة لدلس على السامع وأضله، والوحي إنما نزل وفق هذه الحقيقة هداية للناس بمضمونه الذي يفهمونه ليكون حجة عليهم، والشرعية مبناهما على الظاهر في الحلال والحرام والقضاء والكفر والإيمان والنفاق... ألا ترى أن المنافق يُحكم له بأحكام المسلمين بغض النظر عن باطنه الكفري.. وأغلب أحكام الباطن هي من أحكام الآخرة حيث يقف الناس أمام علام الغيوب عالم الظاهر والباطن، وقد كان النبي يحكم بين المتخاصمين بحسب ظاهر كلامهم ويجذرهم ويتوعددهم بالنار إن كانوا يبيتون خلاف الظاهر، فعن أم سلمة، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنكم تختصمون إلي، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، وإنما أنا بشر أقضي له على نحو ما أسمع منه، فمن قضيت له من حق أخيه شيئاً، فإنما هو نار فلا يأخذه"^(١).

وذلك أن الشريعة - كما سبق - مبناهما على الظاهر، وكثير من أهل البدع إنما ضلوا بسبب عدم تمسكهم بأصل الظاهر الذي على أساسه تقوم الحجة على المكلفين، والوحي كما سبق نزل لهداية الناس بالحد الأدنى من الفهم المشترك لدى المكلفين، وأما ما يفهمه الخاصة بعقولهم فلا يلزم أحداً - إلا أنفسهم - لاحتمال الخطأ ولعدم عصمة العقل والرأي. والخلاصة أن الدين كُمل وتم، وليس من حق المجتهدين كسر هذه القاعدة إلا تفهيماً وتوضيحاً، وأيضاً فليس الدين مجالاً وحيداً للعقل فهناك مجالات دنيوية رحيبة يتعطل العقل عن خوض عباها بإصراره على مزاحمة الوحي فيبقى حبيس قضايا لا نهاية لها.

فاضطراب وفساد اللغة من أهم المشكلات التي تُطرح في فهم الإسلام، وذلك أن اللغة وعاء المعاني، وكثير من المشكلات التي حصلت في العقيدة والشرعية كانت بسبب رداءة اللغة وبعدها عن الأصول الصحيحة أو عدم الإتيان والجهل.

والأمثلة على ذلك كثيرة لا سيما في مجال العقيدة وعلم الكلام فقد فهم بعض المتكلمين قوله تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ نَأْذِرُ ٱلْمُنَافِقِينَ إِلَىٰ رَبِّهِمْ ٱلْآيَةُ﴾ [٢٣] [القيامة] أن نازرة بمعنى منتظرة، ثم بنى على هذا الفهم إنكار رؤية المؤمنين يوم القيامة، مع أن النظر إذا عدي بـ (إلى) عند العرب فإنه يعني النظر بحاسة العين.

وقال بعضهم ببدعة خلق القرآن لأنه فهم خطأ أن (جعل) في قوله تعالى ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [الزخرف: ٣] بمعنى خلق مع أن فعل (جعل) في لغة العرب إذا عدي إلى مفعولين لا يأتي بمعنى خلق، ولكن يكون كذلك إذا تعدى إلى مفعول واحد فقط، كقوله تعالى: ﴿قَالَ تَعَالَىٰ: وَجَعَلَ ٱلْظُلُمَٰتِ وَٱلنُّورَ﴾ [الأنعام: ١].

(١) صحيح البخاري، كتاب الأحكام باب موعظة الإمام للخصوم (حديث رقم: ٧١٦٩).

ومن الأمثلة أيضًا ما يفهمه الكثير من أن الإنسان خليفة الله في الأرض، لأنه تعالى قال: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة: ٣٠]، مع أن خليفة فعيلة بمعنى مخلوف مثل قتيل بمعنى مقتول فيكون معنى خليفة أي يخلف بعضهم بعضا كما في قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ فِي الْأَرْضِ﴾ [فاطر ٣٩].

فهذه نماذج عن تلك الأخطاء والانحرافات التي نشأت بسبب الابتعاد عن لغة التنزيل التي هي وسيلة التواصل التي خاطب بها الشارع الحكيم المكلفين وعلى أساسها تكوّن ذلك العقد والميثاق بين الخالق والمخلوق، وأي إخلال بها ينتج عنه اختلال في تلك العلاقة لا محالة.

المبحث الثالث: إشكاليات الاستدلال والاستنباط

تعتبر إشكالية الاستدلال والاستنباط من أهم القضايا التي ميزت التراث الإسلامي في جميع مجالاته سواء المتعلقة بالأحكام الشرعية أو الأحكام العقدية، ولا أدل على ذلك من أن كثرة المذاهب والفرق التي نشأت خلال فترات مختلفة من التاريخ الإسلامي إنما هي نتيجة لاختلاف مناهج الاستدلال والاستنباط، وأن ثراء أو تضخم أو توسع هذا التراث كان بسببها، ولكنني لن أذكر كل المسائل المتعلقة بهذا الموضوع بطبيعة الحال، بل سأكتفي بتلك التي أثارت الجدل والمناظرات والردود التي كان لها الأثر البالغ في ترسيخ وتأصيل تلك المذاهب والفرق وزيادة تميزها عن غيرها بسبب تلك القواعد الاستدلالية التي اقتنعت بها، مع أن نصوص القرآن والسنة قد بينت القاعدة الشرعية المثلى في رد الخلاف والاحتكام إليها وهي قاعدة:

المطلب الأول: الرد إلى الله ورسوله:

الخلاف لا محالة واقع في الأمة باعتباره سنة من سنن الحياة، ولذلك بيّن القرآن الكريم المخرج السليم من شرور ذلك الخلاف المذموم فقال: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٥١]، وقال: ﴿وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبِّي عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ [الشورى: ١٠]. وقال: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

ويؤكد القرآن الكريم أن الانحراف والضلال الذي وقعت فيه الأمم السابقة ويقع فيه المسلمون أيضا إنما سببه عدم الاقتداء بهدي الأنبياء والرسل وما أنزل عليهم من الوحي الإلهي، ﴿وَمَا كَانَتْ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَهُمْ حَتَّىٰ يَسْتَأْذِنُوا لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ﴾ [التوبة: ١١٥]، وهو الأمر الذي أكدته النبي صلى الله عليه وسلم



أيضا بقوله: تركتكم على البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك^(١)، وقال أيضا: ما تركت من شيء يقربكم من الجنة إلا قد حدثتكم به ولا من شيء يبعدكم عن النار إلا وقد حدثتكم به^(٢).

وقال ابن مسعود: خط لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطا وخط خطوطا عن يمينه وشماله ثم قال: هذا سبيل الله وهذه سبل، على كل سبيل منها شيطان يدعو إليه ثم قرأ: **وَأَنْ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ [الأنعام: ١٥٣]**^(٣).

وهذا كله يعني الوضوح والمفهومية، وفي ذلك تحذير من الابتداع وتجاوز حدود الله حماية للدين من أن يزد فيه فضلا عن الانتقاص منه بدعوى التفسير والتأويل والاستنباط والرأي، سيما باستحداث قواعد ساهمت في ترسيخ الخلاف والمذهب، ثم تضخيم التراث بعد أن صارت خدمة المذهب والرد على المخالفين سببا رئيسيا في الكتابة والتأليف، ومن أهم تلك القواعد ما يلي:

المطلب الثاني: تقسيم السنة إلى متواترة وآحاد

حفلت كتب أصول الدين وعلم الكلام وكتب أصول الفقه وغيرها بشروح وتفصيلات وردود على المخالفين بسبب هذه القاعدة المسلمة تقريبا عندهم والقائلة: إن السنة تنقسم إلى متواترة وآحاد، وأن المتواترة تفيد العلم، أما سنة الآحاد فتفيد الظن، وعليه فهي ليست حجة فيما طريقه العلم، وهو العقائد^(٤).

وتكمن خطورة هذه القاعدة في كونها تقدر في مسلمة قرآنية وهي أن السنة مبينة للقرآن: **وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ [النحل: ٤٤]**، مع العلم أيضا أن المتواتر من السنة لا يتجاوز عشر معشار السنة الأحادية، حتى إن بعض الحفاظ وهو ابن حبان أنكر وجود سنة متواترة، وقال السنة كلها آحاد^(٥).

ولا شك في تحافت هذه القاعدة التي يسلم بها الكثيرون وأنها كما يقول البعض: فلسفة دخيلة على الإسلام^(٦)، وذلك أن الظن يأتي في القرآن بمعنى الشك كقوله تعالى: **﴿إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا﴾ [النجم: ٢٨]**، ويأتي أيضا بمعنى العلم كما في قوله تعالى: **﴿الَّذِينَ يَطْمَئِنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُوا رَبِّهِمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ [البقرة: ٤٦]**، فلو قصد أصحاب هذه القاعدة أن الظن بمعناه الأول فلا شك أن الظن والشك لا

(١) لإمام أحمد، المسند، ٦٧/٢٨، رقم: ١٧١٤٢.

(٢) ابن تيمية، مجموع الفتاوى ١٥٦/٥، والحديث أخرجه ابن أبي شيبه برقم: ٣٥٤٧٣ والحاكم برقم: ٢١٣٦، والبيهقي في شعب الإيمان برقم: ١٠٣٧٦.

(٣) انظر: المرجع نفسه، ٦١٨/١١.

(٤) انظر: المرجع نفسه، ٤٨٠، ٥١/١٨.

(٥) انظر: الزركشي، أبو عبد الله بدر الدين محمد عبد الله بن بهادر، البحر المحيط في أصول الفقه، ١١٨/٦. دار الكتيبي، ط: ١. ١٩٩٤م.

(٦) الألباني، محمد ناصر الدين، الحديث حجة بنفسه في العقائد والأحكام، ٥٢، مكتبة المعارف ط: ٢٠٠٥م.



يمكن أن تبنى عليه لا العقائد ولا الأحكام العملية لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَٰئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٦]، وأما لو قصدوا المعنى الثاني للظن وهو العلم أو العلم الراجح لكان موجبا للعلم والعمل به من غير تفريق.

ومن أحسن ما قيل في تفكيك وحل هذا الإشكال قول شيخ الإسلام الن تيمية: "وأما عدة الأحاديث المتواترة التي في الصحيحين فلفظ المتواتر: يراد به معان، إذ المقصود من المتواتر ما يفيد العلم لكن من الناس من لا يسمي متواترا إلا ما رواه عدد كثير يكون العلم حاصلًا بكثرة عددهم فقط ويقولون: إن كل عدد أفاد العلم في قضية أفاد مثل ذلك العدد العلم في كل قضية وهذا قول ضعيف. والصحيح ما عليه الأكثرون: أن العلم يحصل بكثرة المخبرين تارة وقد يحصل بصفاتهم لدينهم وضبطهم وقد يحصل بقرائن تحتف بالخبر يحصل العلم بمجموع ذلك وقد يحصل العلم بطائفة دون طائفة. وأيضا فالخبر الذي تلقاه الأئمة بالقبول تصديقا له أو عملا بموجبه يفيد العلم عند جماهير الخلف والسلف وهذا في معنى المتواتر، لكن من الناس من يسميه المشهور والمستفيض ويقسمون الخبر إلى متواتر ومشهور وخبر واحد وإذا كان كذلك فأكثر متون الصحيحين معلومة متقنة تلقاها أهل العلم بالحديث بالقبول والتصديق، وأجمعوا على صحتها، وإجماعهم معصوم من الخطأ، كما أن إجماع الفقهاء على الأحكام معصوم من الخطأ، ولو أجمع الفقهاء على حكم كان إجماعهم حجة، وإن كان مستند أحدهم خبر واحد أو قياسا أو عموما فذلك أهل العلم بالحديث إذا أجمعوا على صحة خبر أفاد العلم، وإن كان الواحد منهم يجوز عليه الخطأ، لكن إجماعهم معصوم عن الخطأ"^(١).

والمتكلمون رفضوا كثيرا من الصفات التي وصف الله بها نفسه في كتابه، ليس لأنهم لا يحتاجون بالأحاد فحسب فيما طريقه العلم عندهم وهو العقائد، بل حتى تلك التي أثبتتها الآيات القرآنية وهي متواترة بلا خلاف فهي أيضا ليست حجة عندهم إلا إذا وافقت القواعد الكلامية من تأويل بمعناه المحدث، وتقديم العقل على النقل عند التعارض، وعلى سبيل المثال فقد عطلوا صفة علو الله عز وجل الثابتة بصريح الكتاب والسنة والإجماع (إجماع السلف)، ورفضوا إثبات رؤية المؤمنين ربحهم يوم القيامة، عند المعتزلة وحتى الأشاعرة فإنهم يثبتون هذه الرؤية بدليل عقلي هو دليل الوجود ولولا ذلك لرفضوا حجية النصوص، مثلما رفضوها في مسألة العلو، فالعبرة في الإثبات هو العقل وليس النقل عند جمهور المتكلمين معتزلة وأشعرية وغيرهم، وفي ذلك يقول عبد القاهر البغدادي: "وأجمع أهل السنة [يقصد الأشاعرة] على أن الله تعالى يكون مرثيا للمؤمنين في الآخرة، وقالوا بجواز رؤيته في كل حال، ولكل حي من طريق العقل"^(٢).

(١) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ٩/١٨.

(٢) البغدادي، عبد القاهر بن طاهر، الفرق بين الفرق، ٣٢٤، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط: ١٩٧٧، ٢٠٢٠م.

وهذا المنهج هو الذي شرع الباب واسعا لظهور عقيدة موازية للعقيدة الإسلامية الحقيقية عمادها التأويل بمعناه المحدث^(١)، مع الإخلال بشروطه التي من أهمها: وجود قرينة صحيحة ودليل يصرف الكلام عن حقيقته الظاهرة، وعدم تأويل ما لا يقبل التأويل أصلا مثل النص الصريح، وعدم الإخلال بمقصد المتكلم من كلامه^(٢).

المطلب الثالث: تقديم العقل على النقل

من بين تلك المسلمات التي احتلت حيزا واسعا في التراث الإسلامي قاعدة: تقديم العقل على النقل عند التعارض، والتي فتحت المجال لكّم هائل من التفاسير والشروح والاستنباطات في مختلف العلوم سيما العقائد وعلم الكلام والفلسفة، والتي صارت عائقا أمام المسلمين لفهم دينهم الذي هو في أصله واضح، مما تسبب في ظهور الفرق والمذاهب التي أثرت سلبا على وحدة المسلمين الدينية، زد على ذلك فإن هذه القاعدة تطرح بين طياتها جملة من التناقضات الخطيرة من مثل التساؤل حول معقولة الدين والعقيدة، وأيضا وضع العقيدة المحورية في الإسلام وهي التوحيد موضع التشكيك، حيث يصير العقل الكلامي الفلسفي المخلوق وغير المعصوم مصدرا للتشريع، يشارك الوحي الإلهي المعصوم في هذه الخاصية التي هي أساس التأليه والعبودية. فالعقل في الإسلام هو وسيلة فهم الخطاب الإلهي الموجه إلى المكلفين، ولذلك فهو يعتبر من الشروط الأساسية للتكليف، وأما النقل الصحيح والمقصود به الوحي الإلهي كتابا وسنة فهو يخاطب العقلاء فحسب؛ فالصبي والمجنون والحيوان لا يصلحون لتلقي الخطاب الإلهي الشرعي، وهذا ما يؤكد معقولة نصوص الوحي لأنها حجة الله على الخلق وحتى يفهمها المكلف العاقل يجب أن تكون معقولة بالضرورة.

إن هذه الملاحظة تبدو ضرورية لكي ندرك ونميز - ولو نسبيا - بين ما يمكن أن يكون عقلايا حقيقة وبين ما يمكن أن نسميه هوى وزيفا واتباع شهوات، فمشكلة المفهومية في هذه الحالة تصبح نوعا من الإسقاطات على النصوص الإلهية، فالذي لا يقنعه عقله أو بالأحرى رأيه ببعض المسائل الإيمانية المتعلقة بالغيب خاصة قد يلجأ إلى مثل هذه الإسقاطات من أجل التبرير وإيجاد المسوغات، وكذلك فيما يتعلق بالقواعد الفكرية والمسلمات الأيديولوجية والمذهبية والحزبية أيضا.

لقد أبطلت هذه القاعدة المسلمة كثيرا من عقائد الإسلام التي تتميز بخاصية المصدرية الإلهية، حيث لا يمكن لأحد أن يوقع نيابة عن الله عز وجل بغير علم ولا هدى ولا كتاب منير، وأما استحداث عقائد ومسلمات عن طريق العقل البشري المخلوق فهو من خصائص الأديان الوضعية.

المبحث الرابع: التطبيق وإشكالية النظري والعملية

بعد عرض قضايا وإشكاليات الفهم والاستدلال والتفسير تطرح القضية الأهم وهي: قضية التطبيق الذي يمكن اعتبارها نتيجة لما سبق من مشكلات الفهم والاستنباط، وباعتبار أن العمل والتطبيق هو صورة لتلك الخلفية

(١) المقصود بالتأويل بمعناه المحدث: صرف اللفظ عن ظاهره إلى معنى مرجوح يحتمله لقراءة.

(٢) انظر: محمد خليل هراس، شرح القصيدة النونية لابن القيم، ٢٧٤/١، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، مصر.



النظرية العلمية فقد تأثر هو أيضاً بما تعرضت له تلك الخلفية من اختلال وتعطيل مع التأكيد على أن العلم قبل القول والعمل كما يقول البخاري في صحيحه: "باب العلم قبل القول والعمل"^(١)، والله تعالى يقول: ﴿وَقُلْ أَعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ [التوبة: ١٠٥].

والإسلام دين عملي لأن العمل الصالح هو نتيجة المعتقد الصالح، ونصوص الكتاب والسنة قد بينت للناس قيمة هذا العمل والاستقامة عليه، بل إن الإسلام جعل أعمال القلب واللسان والجوارح هي العبادة بمفهومها الشامل، فالعبادة هي أن يعمل المسلم كل ما يحبه الله ويرضاه، فالصلاة عبادة، والخشية من الله عبادة، والرجاء والتوكل عبادة، وتعليم الناس الخير عبادة، والجهاد في سبيل الله عبادة، ومعاملة الناس بسلوك حسن عبادة، وغير ذلك من مجالات الحياة الواسعة، فالعبادة هي اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة^(٢).

وقال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]... فدل ذلك على أن الحياة كلها عبادة سواء محضة كالصلاة والصيام والذكر أو بالتبعية كالأكل والشرب والزواج والسفر والسياحة والرياضة وغيرها.

ولما حدثت بدعة الإرجاء تغيرت الأمور تغيراً جذرياً وصار العمل بعيداً عن تلك الدرجة العالية من الأهمية، وبدأ الإسلام في النقص بعد أن كمل وتم، قال تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]. أخرج ابن أبي شيبة وابن جرير عن عنترة قال: لما نزلت اليوم أكملت لكم دينكم، وذلك يوم الحج الأكبر بكى عمر فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: ما يبكيك؟ قال: أبكاني أنا كنا في زيادة من ديننا فأما إذ كمل فإنه ما كمل شيء قط إلا نقص فقال: صدقت^(٣).

وقد تعددت آراء العلماء حول المفهوم الحقيقي للإرجاء، فمنهم من يرى أن الإرجاء في الاصطلاح مأخوذ من معناه اللغوي، أي: التأخير والإمهال، وهو إرجاء العمل عن درجة الإيمان، وجعله في منزلة ثانية بالنسبة للإيمان لا أنه جزء منه، وأن الإيمان يتناول الأعمال على سبيل المجاز، بينما هو حقيقة في مجرد التصديق، كما أنه قد يطلق على أولئك الذين كانوا يقولون: لا تضر مع الإيمان معصية كما لا تنفع مع الكفر طاعة، ويشمل الإرجاء أيضاً جميع من أخر العمل عن النية والتصديق.

وذهب آخرون إلى أن الإرجاء يراد به تأخير حكم صاحب الكبيرة إلى يوم القيامة، فلا يقضى عليه في الدنيا بأي حكم، وبعضهم ربط الإرجاء بما جرى في شأن علي رضي الله عنه من تأخيره في المفاضلة بين الصحابة إلى الدرجة

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب العلم، ٢٤/١

(١) ابن تيمية. مجموع الفتاوى ١٤٩/١٠٠

(٢) السيوطي عبد الرحمن بن أبي بكر، الدر المنثور السيوطي، ١٣/٣، دار الفكر، بيروت.



الرابعة، أو إرجاء أمره هو وعثمان رضي الله عنه إلى الله ولا يشهدون عليهما بإيمان ولا كفر، وخلص بعضهم من هذا المفهوم إلى وصف الصحابة الذين اعتزلوا الخوض في الفتن التي وقعت بين الصحابة وخصوصاً ما جرى بين علي ومعاوية من فتن ومعارك طاحنة، خلصوا إلى زعم أن هؤلاء هم نواة الإرجاء، حيث توقفوا عن الخوض فيها واعتصموا بالسكوت، واستندوا إلى مفهوم قول الرسول صلى الله عليه وسلم: "إنما ستكون فتن، القاعد فيها خير من الماشي فيها، والماشي فيها خير من الساعي إليها، ألا فإذا نزلت - أو وقعت - فمن كان له إبل فليلحق بإبله، ومن كانت له غنم فليلحق بغنمه، ومن كانت له أرض فليلحق بأرضه" قال: فقال رجل: يا رسول الله، رأيت من لم يكن له إبل ولا غنم ولا أرض؟ قال: "يعمد إلى سيفه فيدق على حده بحجر ثم لينج إن استطاع النجاة"^(١).

والمقصود بالإرجاء في اللغة التأخير، وأما في الاصطلاح فهو: تأخير العمل عن مسمى الإيمان، ولذلك يرى المرجئة بمختلف اتجاهاتهم أن الإيمان هو المعرفة أو هو التصديق القلبي، وأما الإيمان بالمفهوم الشرعي المستمد من نصوص القرآن والسنة فهو الذي فهمه السلف من أنه: تصديق القلب واللسان والجوارح بكل ما جاء عن الله ورسوله، ومن ثم فهو الإسلام كله الذي يشمل جوانب التصور الاعتقادي والقولي والعمل.

ومن هنا ندرك مدى الخطر الذي يمثله الإرجاء على الدين وبالذات الجانب العملي فيه، باعتباره يمثل العبادة التي هي العلة من وجود الإنسان على هذه الأرض، وعلى الإيمان باعتباره بعداً فلسفياً فأصبح التوحيد عبارة عن الجانب النظري دون العملي، وأصبحت المعرفة والاعتقاد القلبي هي أساس التدين، وفقدان العمل لا يؤثر فيه، ومن ثم حدث في الأمة الإسلامية ما حدث لأهل الكتاب ولاسيما النصارى، ولذلك ورد عن ابن عباس أنه قال: "اتقوا الإرجاء فإنه شعبة من النصرانية"^(٢).

وهذا يدل على أثر ذلك الرافد الذي دخلت منه بعض البدع وهو النصرانية المخرفة ومعلوم أن النصارى صار دينهم عقيدة من غير شريعة حيث ألغاهم المؤسس الحقيقي للمسيحية المخرفة [بولس الرسول].

المطلب الأول: الإيمان وإشكالية العلم والعمل

أهم القضايا التي مسها الإرجاء وتسبب لها بتشويه كبير قضية الإيمان مما كان له أسوأ الأثر على الفرد والمجتمع الإسلاميين.. مع أن النصوص الشرعية قد بينت حقيقة الإيمان وأركانه ومجالاته التي تشمل جميع شؤون الحياة، فإن بدعة تأخير العمل عن مسمى الإيمان ساهمت بقوة في إلحاق الضرر بالإسلام وحضارته المبنية أساساً على العمل. وبعيدا عن مقولات المتكلمين - باستثناء المعتزلة والشيعة والخوارج -، وبالرجوع إلى نصوص الكتاب والسنة فإننا نجد أنها مصرحة بما لا يدع مجالاً للشك أن الأعمال داخلية في مسمى الإيمان حقيقة لا مجازاً، إذ الأصل في

(١) صحيح البخاري. ٤/٨٧ رقم: ٨٣٦١، الإمام أحمد، المسند، ٣٢/٤٣٤، رقم: ١٩٦٦٤،

(٢) أنظر: العمراني، يحيى بن أبي الخير، الانتصار في الرد على المعتزلة، ٣/٧٩٤، تحقيق: سعود بن عبد العزيز الخلف، الناشر: أضواء

السلف الرياض، ط: ١٩٩٩م.



الكلام الحقيقة ولا محيد عن هذه الحقائق إلا بحقائق أقوى وأدلة يقينية، فعن أبي ذر رضي الله عنه أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الإيمان فقل عليه: **لَيْسَ الْإِيمَانُ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْإِيمَانَ أَنْ تَعْلَمَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَأَيْتَمَى وَالْمَسْكِينِ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُؤْتُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّادِقِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْخَائِفُونَ** [البقرة: ١٧٧]. وقال تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ١﴾ ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ٢﴾ ﴿الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ٣﴾ ﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ ٤﴾ ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ ٥﴾ ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ ٦﴾ [المؤمنون]. فقد أثبتت الآيات الفلاح للمؤمنين وهم الذين يفعلون هذه الفرائض ويجتنبون هذه المحرمات المذكورة، وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [الحجرات: ١٥].

وعن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل: أي العمل أفضل؟ فقال: إيمان بالله ورسوله. قيل ثم ماذا؟ قال: جهاد في سبيل الله. قيل: ثم ماذا؟ قال: حج مبرور^(١)، وقال ابن حجر: "قوله في الحديث: إيمان بالله في جواب أي العمل أفضل؟ دال على أن الاعتقاد والنطق من جملة الأعمال"^(٢) وفي حديث وفد عبد القيس أن النبي صلى الله عليه وسلم أمرهم بالإيمان بالله وحده قال: أتدرون ما الإيمان بالله وحده؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصيام رمضان وأن تعطوا من المغنم الخمس^(٣)، وعن أبي مالك الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: الطهور شرط الإيمان^(٤). وأخرج ابن أبي شيبه عن الحسن عن النبي ﷺ أنه قال: أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقا^(٥) والنصوص من الكتاب والسنة كثيرة ومستفيضة وصریحة وهي كفيلة بوضع حد لذلك النزاع القديم الجديد حول ماهية الإيمان وأنه لم يبق أمام هذه النصوص الوحيدة متمسك لأي كان.

(١) صحيح البخاري ١٠/١٤٠. رقم: ٢٦.

(٢) العسقلاني ابن حجر فتح الباري، ١ / ٧٧. دار المعرفة. بيروت.

(٣) البخاري الجامع الصحيح، كتاب الإيمان. باب: أداء الخمس من الإيمان.

(٤) مسلم أبو الحسين بن الحجاج، الجامع الصحيح [صحيح مسلم]. كتاب الطهارة. باب: فضل الوضوء. ١ / ٢٠٣ رقم: ٢٢٣.

تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة عيسى البابي الحلبي ط: ١٩٥٥م

(٥) الإمام أحمد، المسند ٥ / ٩٤، رقم: ٢٩٢٤



وجماع ما في الإيمان ما تضمنته كلمة التوحيد "لا إله إلا الله" فهي قول لأننا نطق بها بألسنتنا، وهي اعتقاد لأننا نعتقد مضمونها بقلوبنا وأنه لا معبود بحق موجود إلا الله، وهي عمل لأننا نعمل بمقتضاها حتى نحقق مضمونها، وإلا لما كان هناك معنى لاعتقادنا وقولنا، لأن الاعتقاد والقول يبقى كل منهما مجرد دعوى فيأتي العمل ليحقق ذلك ويؤكد ويجعله حقيقة واقعية، وكل ذلك مع الأخذ في الاعتبار أن القلب واللسان لهما أيضا أعمال خاصة كالوجل والخوف والرجاء والذكر والتهليل وغير ذلك.

ومع وضوح دلالة الإيمان في النصوص الشرعية فإن محاولات فهمه ومعرفته تأثرت بمنهج علم الكلام والفلسفة الدخيلة على الفكر الإسلامي وأنتجت مفهوما موازيا له ظل سائدا منذ ظهوره إلى يومنا هذا لدى فئة عريضة من المسلمين، وظلت مؤلفات علم الكلام والفلسفة تحتل حيزا رئيسا في مكتبات العلوم الإسلامية وخاصة العقيدة وعلم الكلام والفلسفة التي أهملت الاهتمام بالبعد العملي للعقيدة واعتبروا أن ما يتعلق بالأعمال من اختصاص كتب الفقه على الرغم من أن الأهمية القصوى للعقيدة تتمثل في كونها دافعا ومحركا للسلوك، فإن صلحت العقيدة صلح السلوك وإن انحرفت انحرف السلوك وانحرف معه المسار الاجتماعي والحضاري للمسلمين وذلك ما حدث بالفعل مع بداية أفول نجم الحضارة الإسلامية.

ولقد ارتبط الفكر الإرجائي تاريخيا بالسياسة والحكم وكانت له آثار غير خافية على أحد، وكانت أخطر نتائجه إلغاء الحكمة من التفاوت والتفضيل الذي يتغير قوة وضعفا وفق دالة العمل والتطبيق لتعاليم العقيدة والشريعة.

إن أحسن وسيلة لفهم الإسلام - باعتباره دينا عمليا - هي تطبيق تعاليمه، فكيف نريد أن نفهم أن الإسلام يعالج النفوس من الأمراض المختلفة إذا لم تمارس هذه النفوس العبادات المفروضة، وكيف نفهم أن الإسلام يقضي على الجريمة إذا لم تطبق حدوده وقوانينه، وكيف نفهم أيضا أن الإسلام يعالج الأزمات الاقتصادية إذا كان فقه المعاملات حبيس المجلدات وأسير الدوائر الأكاديمية، فالإسلام دين قد كمل وتم قال تعالى: ﴿إِذْ يَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: 3]. فماذا ينتظر المسلمون من دين قد كمل وتم إلا تطبيقه؟

كالذين نزلت عليهم مائدة من السماء فيها ما لذ وطاب من الأطعمة والمشروبات فشرعوا ينظرون إليها ويتأملون في نوعية طعامها وشرابها ويتدارسون عجائب صنعها وكيفية إعدادها حتى طال عليهم الأمد ففسد الطعام وأسِن الشراب فتركهم الله في الجوع والظما والحيرة بعدما أطعمهم من جوع وآمنهم من خوف. والمتمعن في كتاب الله تعالى يجد الدلالة واضحة على قيمة العمل، وأن الجانب النظري لا معنى له إذا لم تكن ثمرته هي الأعمال الصالحة، وأن التسوية بين المطيع والعاصي لا وجود لها في دين الله قال تعالى: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مِمَّا هُمْ وَمَا هُمْ بِأَعْيُنِنَا﴾ [الأنعام: 83].



﴿يَحْكُمُونَ﴾ (الجنات: ٢١)، وقال: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ أَنْ يَسْبِقُونَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [العنكبوت: ١٢] فقد أخبر الله تعالى أنه لا يستوي عنده الولي والعدو، والذي يكذب ويتعبد في دينه ودنياه والمتواكل الذي يحسن الظن بإيمانه القلبي فيتقاعس عن العمل والاجتهاد.

المطلب الثاني: التوحيد والإشكال النظري العملي

الإسلام دين التوحيد الخالص والتوحيد في الكتاب والسنة هو توحيد عملي تطبيقي بالأساس، والقرآن كتاب توحيد فهو يبينه بوضوح ويحذر مما يخالفه وهو الشرك ويبين مصير الموحدين الملتزمين بأحكامه وهو الجنة ومصير المشركين المخالفين وهو النار، بل إن موضوع التوحيد هو العبادة وهي أمر تطبيقي يشمل كل جوانب الحياة فهي عمل القلب من خشية واطمئنان وتصديق وخوف ورجاء، وعمل اللسان من نطق بالشهادة وذكر وتهليل وتسبيح، وعمل بالجوارح من صلاة وحج وصيام وجهاد في سبيل الله والتزام بالأخلاق الحميدة، وهذا كله ما يحقق التوحيد بمعناه الاصطلاحي الشرعي الذي هو: أفراد الله بالعبادة أو ما اصطلاح عليه بتوحيد الألوهية، فالتوحيد في الاصطلاح الشرعي هو أفراد مخصوص لله تعالى في ذاته وفي صفاته أولاً، وفي عبادته ثانياً، وسمي دين الإسلام توحيداً؛ لأن مبناه على أن الله واحد في ملكه وأفعاله لا شريك له، وواحد في ذاته وصفاته لا نظير له، وواحد في إلهيته وعبادته لا ند له، وإلى هذه الأنواع الثلاثة ينقسم توحيد الأنبياء والمرسلين الذين جاؤوا به من عند الله عز وجل وهذه الأنواع متلازمة فيما بينها كل نوع منها لا ينفك عن الآخر، فالتوحيد إذن ينقسم إما إلى نوعين هما أولاً: توحيد في المعرفة والإثبات أي التوحيد العلمي. ثانياً: توحيد في القصد والطلب أو التوحيد العملي التطبيقي، وإما إلى ثلاثة أنواع هي أولاً: توحيد الربوبية وهو الإقرار بأن الله تعالى رب كل شيء ومالعه وخالقه ورازقه وأنه المحيي المميت النافع الضار المتفرد بإجابة الدعاء عند الاضطرار الذي له الأمر كله ويده الخير كله، وهذا التوحيد لا يكفي العبد في حصول الإسلام بل لا بد أن يأتي مع ذلك بلازمه من توحيد الألوهية، ثانياً: توحيد الأسماء والصفات وهو الإقرار بأن الله متفرد بأسمائه الحسنى وصفاته العليا وأنه بكل شيء عليم وعلى كل شيء قدير وأنه الحي القيوم الذي لا تأخذه سنة ولا نوم وأنه سميع بصير رؤوف رحيم على العرش استوى وعلى الملك احتوى وأنه الملك القدوس السلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار المتكبر إلى غير ذلك من الأسماء الحسنى والصفات العلى. ثالثاً: توحيد الألوهية (العبادة) ومبناه إخلاص التأله لله تعالى من المحبة والخوف والرجاء والتوكل والرغبة والرهبة والدعاء لله وحده وعلى العموم إخلاص العبادات كلها ظاهرها وباطنها لله وحده لا شريك له.

وهذا التوحيد هو أول الدين وآخره وباطنه وظاهره وهو أول دعوة الرسل وآخرها وهو معنى قول: لا إله إلا الله، ولأجل هذا التوحيد خلقت الخليقة وأرسلت الرسل وأنزلت الكتب، وبه افترق الناس إلى مؤمنين وكفار^(١).

(١) انظر: سليمان بن عبد الله بن محمد، تيسير العزيز الحميد، ٣٣ - ٣٦، المكتب الإسلامي، ط: ٣، ١٣٩٧ هـ.

المطلب الثالث: التوحيد عند المتكلمين

لم يهتم المتكلمون إلا بالتوحيد العلمي النظري، وقد عبروا عن ذلك بأساليب مختلفة حيث استحدثوا مفاهيم جديدة لم تكن معروفة لا في الكتاب ولا في السنة ولا في لغة العرب، ففي تعريفهم للتوحيد لم يراعوا تلك القاعد الأساسية في وضع المصطلحات وهي عموم المعنى اللغوي وخصوص المعنى الاصطلاحي فعرفه بعضهم بأنه: العلم بأن الله تعالى واحد لا يشاركه غيره فيما يستحق من الصفات نفياً وإثباتاً على الحد الذي يستحقه والإقرار به^(١)، وقال آخرون: الواحد هو الشيء الذي لا يصح انقسامه إذ لا تقبل ذاته القسمة بوجه ولا تقبل الشراكة بوجه، فالباري تعالى واحد في ذاته لا قسم له، وواحد في صفاته لا شبيه له، وواحد في أفعاله لا شريك له^(٢).

وأما أبو حامد الغزالي فقد عبر بما تلميه عليه نزعته الصوفية فقال: "أما التوحيد فهو إفراد القدم عن الحدث، والإعراض عن الحادث، والإقبال على القديم حتى لا يشهد نفسه فضلاً عن غيره، لأنه لو شاهد نفسه في حال توحيد الحق تعالى لكان مثنيا (مشركاً) لا موحداً"^(٣)، وإقامة التوحيد عند الغزالي لا بد لها من خمسة أصول، هي أولاً: وجود الباري تعالى ليبراً من لتعطيل. ثانياً: وحدانيته تعالى ليبراً من الشرك. ثالثاً: تنزيهه تعالى عن كونه جوهرًا أو عرضاً وعن لوازم كل منهما ليبراً به من التشبيه. رابعاً: إبداعه تعالى بقدرته واختياره لكل ما سواه ليبراً به عن القول بالعلة والتعليل. خامساً: تدييره تعالى لجميع مبتدعاته ليبراً به عن تدبير الطبائع والكواكب والملائكة. وقول لا إله إلا الله يدل على الخمسة^(٤).

وعلى الرغم من إشارته في تعريفه للتوحيد إلى الجانب العملي المتمثل في الإقبال على القديم فإن الغزالي في هذه القواعد الأساسية عنده اقتصر على التوحيد النظري العلمي، ثم ادعى أن ذلك هو ما دلت عليه كلمة التوحيد، وهذا من أكبر الأخطاء التي وقع فيها المتكلمون مع أن بعضهم حاول أن يستدرك هذا الخطأ مثلاً فعل الباقلائي والجويني.

فالباقلاني عرف التوحيد بقوله: "والتوحيد له (الله) هو الإقرار بأنه ثابت موجود وإله واحد فرد معبود ليس كمثلته شيء على ما قرر به قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُمَّ إِلَهٌُ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ١٦٣]، وقوله تعالى: ﴿كَشَلَهُ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]"^(٥)، فقد أشار إلى التوحيد العملي (توحيد العبادة أو الألوهية) بقوله: فرد معبود.

(١) انظر: القاضي عبد الجبار المهداني، شرح الأصول الخمسة، ١٢٨، تحقيق: عبد الكريم عثمان، مكتبة وهبة. مصر. ط: ٢،

١٩٨٨.

(٢) الشهرستاني محمد بن عبد الكريم، نهاية الإقدام في علم الكلام، ٦٠، صححه: ألفريد غيوم. د. ط.

(٣) الغزالي أبو حامد، روضة الطالبين، ٤١. دار النهضة العربية. بيروت.

(٤) المرجع نفسه. ٤٤.

(٥) أبو بكر الباقلائي، الإنصاف، ٢٣، تحقيق: محمد زاهد الكوثري، مكتبة الخانجي، القاهرة. ط: ٣، ١٩٩٣.



وأما الجويني ففي بعض كتبه تمسك بذلك المعنى الدخيل على اللغة فقال: "صانع العالم واحد عند أهل الحق، والواحد الحقيقي هو الشيء الذي لا ينقسم"^(١).

وحاصل القول إن جمهور المتكلمين اصطلاحوا على مفهوم للتوحيد بُني أساساً على معنى دخيل هو أن الواحد لا يطلق إلا على ما لا ينقسم ولا يتجزأ أو ما ليس بجسم فهذا غير معروف في لغة العرب، بل المعروف في لغتهم أنهم يطلقونه على كثير من المخلوقات وهي آحاد وأجسام فلا يوجد في لغة العرب ولا عند غيرهم من الأمم استعمال الواحد الأحد الوحيد إلا فيما يسمونه هم جسمًا ومنقسمًا.

فالتوحيد عند المتكلمين قضية نظرية بحتة، وبإهمالهم الارتكاز على اللغة ونصوص الوحي فقد جنحوا إلى طريق الفلسفة فصاروا يستحدثون القضايا العقيدية ابتداءً ويضعونها أصالة دون أن تكون لها مصدرية إلهية، وفق قاعدتهم العقلانية المطلقة المقدسة: تقديم العقل على النقل عند التعارض، مع ما فيها من قبح في عقلانية القرآن ذاته.

وهنا يحسن بنا التذكير بأن كل دليل شرعي صحيح فهو عقلي بالضرورة، وذلك أن الشرع المعصوم يخاطب المكلف العاقل فلو لم يكن الدليل الشرعي معقولاً لما كان حجة على المكلف والحجة يجب أن تكون واضحة ومفهومة في حين ليس كل دليل عقلي يكون شرعياً بالضرورة، وذلك لعدة أسباب منها: أن العقل غير معصوم ودليل عدم عصمته أنه يخطئ ودليل خطئه مخالفة العقلاء له، ومنها أننا لو جعلنا العقل مصدراً للعقيدة لوقعنا في مشكلة اختيار العقل الذي يصلح لذلك من بين ملايين العقول مع أن البيولوجيا والجينوم البشري يؤكد استحالة ذلك، وأيضاً فإن اتخاذ مصدر للعقيدة غير الوحي الإلهي مناف للتوحيد.

المطلب الرابع: ضرورة الإصلاح والتجديد

وبفساد وانحراف مفهومي الإيمان والتوحيد فإن عمليات الإصلاح والتجديد تبدو ضرورية وملحة وليس المقصود من ذلك عمليات للإضافة أو للتنقيص، بل المقصود الإحياء والتصفية، فالإسلام كامل وتام، مَا فَرَطْنَا فِي آلِ كَتَبٍ مِنْ شَيْءٍ^٢ ولأن مصطلح التجديد مصطلح شرعي واضح الدلالة، ففي حديث المجديين الذي أورده أبو داود من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها^(٢).

فالله تعالى يهيئ العلماء والولاة والحكام الذين يقومون بإظهار الحق ونشره وبيانه، ودحض الباطل ونشر العدل، والمقصود بذلك تجديد ما اندرس من الدين، وإلا فإن الدين وافي وكامل، فالمقصود تجديده وإرجاع الحيوية

(١) الجويني أبو المعالي، **لمع الأدلة**، ٨٦، تحقيق: فوقية حسين محمود. المؤسسة المصرية العامة للتأليف. الدار المصرية للتأليف والترجمة.

ط: ١. ١٩٦٥م.

(٢) أبو داود سليمان بن الأشعث، **سنن أبي داود**، ١٠٩/٤، رقم: ٤٢٩١، كتاب الملاحم، باب: ما يذكر في قرن المائة، تحقيق:

محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا-بيروت، والحديث صححه الألباني

له مثلما كان في عصور السلف وفي عصور ازدهار الحضارة الإسلامية واجتناب أسباب الفتن والضلالات والانحراف عن السراط المستقيم، فهما واستدلالا وتطبيقا، فيهيئ الله لأجل ذلك من أهل العلم من يقوم ببيان الحق ونصرتة والذب عنه، ومن يقوم ببيان الباطل والتحذير منه وبيان ضرره وخطره^(١).

والتجديد يكون على مستوى البنية الفوقية (الشرائع والقوانين والنظم) عن طريق إحياء الأصول الصحيحة للإسلام وتنقيته مما علق به من البدع والشوائب والأفكار الدخيلة، ومهمة التجديد منوطة بالعلماء، بينما الإصلاح يكون بالعمل على مستوى البنية التحتية عن طريق إعادة بناء المؤسسات التي تحمي المجتمع الإسلامي وتسهر على مصالحه، مثل الوزارة والقضاء والحسبة... وهذه المهمة موكولة إلى الأمراء وأهل السياسة الذين يستعينون ضرورة بالعلماء العاملين الذين ورد ذكرهم في الأثر القائل: "يحمل هذا الدين من كل خلف عدوله ينفون عنه تأويل الغالين وانتحال المبطلين"^(٢).

الخاتمة:

بعد تحليل موضوع البحث ووصف أهم تساؤلاته وقضاياها، توصلت إلى جملة من النتائج المستخلصة التي تعبر عما تميز به البحث من إثراء لما توصلت إليه الدراسات السابقة ثم إضافة بعض النتائج التي قد تكون بها جدة في الطرح والأسلوب، والتي من شأنها أن تدفع الباحثين إلى إضافات أخرى ذات أهمية، ومن هذه النتائج:

- ١- وجود مشكلة حقيقية تتمثل في عدم التناسب والانسجام بين الواقع النظري والواقع العملي للتراث الإسلامي.
 - ٢- نصوص الكتاب والسنة خاطبت المكلفين بجميع درجاتهم وتضمنت بوضوح وبيان كل ما يتعلق بآليات الفهم والتطبيق من دون إشكاليات أو معوقات.
 - ٣- تأثر الدراسات المتعلقة بالتراث بمناهج خارجية تمثلت في طرق أهل الكتاب لتفسير نصوصهم الدينية مما كان له الأثر السيئ على عملية الفهم والاستدلال عند المسلمين.
 - ٤- ساهمت المذاهب الكلامية في وضع قواعد للفهم والاستدلال كان لها الأثر في تضخم التراث ونشأة عقائد موازية للعقيدة الإسلامية الصحيحة.
 - ٥- ضرورة الإصلاح والتجديد لمواجهة تلك السلبيات التي تراكمت في التراث الإسلامي لإعادة العلاقات المنسجمة والطبيعية فيه وعدم الفصل بين النظري والتطبيقي في الإسلام.
- وأما عن التوصيات فهي عبارة عن اقتراحات مستفادة من تجربة البحث والباحث موجهة إلى كل من يهتم بالموضوع أفرادا ومؤسسات، ومن أهمها:

(١) العباد عبد المحسن، شرح سنن أبي داود، ٤٨/٢٥، رقم المبحث: ٤٨٣. دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية
(٢) البيهقي أحمد بن الحسين السنن الكبرى، ٢٠٩/١٠. تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: ٣، ٢٠٠٣م.



- ١- وضع الخطط والمناهج الصحيحة لدراسة العلوم التراثية من أجل فهم صحيح للإسلام يقود إلى تطبيق صحيح.
 - ٢- التركيز في مناهج العلوم الشرعية على معرفة الفروق ووضع المقارنات بين التراث التفسيري الاستنباطي وبين نصوص الوحي كتاباً وسنة صحيحة.
 - ٣- إقامة ندوات ومؤتمرات متخصصة حول موضوع التراث الإسلامي ومعالجة تلك الإشكاليات المطروحة فيه بهدف إعطاء دفعة جديدة متجددة لنهضة الإسلام والمسلمين.
- والله من وراء القصد وهو يهدي السبيل

١- قائمة المصادر والمراجع

- الألباني ناصر الدين الحديث حجة بنفسه في العقائد والأحكام. مكتبة المعارف ط: ٢٠٠٥ م
- الإمام أحمد، المسند، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة
- البخاري أبو عبد الله محمد بن إسماعيل، الجامع الصحيح، تحقيق: جماعة من العلماء، الطبعة السلطانية.
- البغدادى عبد القاهر بن طاهر، الفرق بين الفرق، دار الآفاق الجديدة. بيروت، ط: ٢٠١٧ م، تحقيق: جماعة من العلماء، الطبعة السلطانية.
- أبو بكر الباقلاني، الإنصاف، تحقيق: محمد زاهد الكوثري، مكتبة الخانجي، القاهرة. ط: ١٩٩٣ م
- البهقي أحمد بن الحسين السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: ٢٠٠٣ م.
- ابن تيمية تقي الدين أبو العباس أحمد، كتاب الإيمان، خرج أحاديثه، ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط: ١٩٩٣ م.
- ابن تيمية تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم، الإكليل في المتشابه والتأويل، دار الإيمان، الإسكندرية، مصر.
- ابن تيمية تقي الدين أبو العباس أحمد، مجموع الفتاوى، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف، المدينة المنورة.
- الجويني أبو المعالي، لمع الأدلة، تحقيق: د. فوقية حسين محمود. المؤسسة المصرية العامة للتأليف. الدار المصرية للتأليف والترجمة. ط: ١٩٦٥ م.
- حافظ بن أحمد بن علي الحكمي، معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول، تحقيق: عمر بن محمود أبو عمر. دار ابن القيم. الدمام، ط: ١٩٩٠ م.
- أبو داود سليمان بن الأشعث، سنن أبي داود، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا- بيروت، والحديث صححه الألباني.
- الرازي فخر الدين التفسير الكبير، مفاتيح الغيب، دار إحياء التراث العربي - بيروت الطبعة: الثالثة - ١٤٢٠ هـ.



- الراغب الأصفهاني أبو القاسم الحسين بن محمد، تفسير الراغب الأصفهاني، تحقيق: د. محمد عبد العزيز بسيوني، كلية الآداب، جامعة طنطا، ط: ١٩٩٩م.
- الزركشي أبو عبد الله بدر الدين محمد، البحر المحيط، دار الكتبي، ط: ١٩٩٤م.
- سليمان بن عبد الله بن محمد، تيسير العزيز الحميد، المكتب الإسلامي، ط: ١٣٩٧هـ.
- السيوطي عبد الرحمن بن أبي بكر، الدر المنثور السيوطي، دار الفكر، بيروت.
- الشاطبي أبو إسحاق إبراهيم بن موسى، الموافقات، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، ط: ١٩٩٧م.
- الشهرستاني محمد بن عبد الكريم، نهاية الإقدام في علم الكلام، صححه: ألفريد غيوم. بدون دار طبع.
- الطبري محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي. دار هجر للطباعة والنشر. ط: ٢٠٠١م.
- ابن أبي عاصم، أبو بكر أحمد بن عمرو الشيباني كتاب السنة، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط: ١.
- العباد عبد المحسن، شرح سنن أبي داود، رقم المبحث: ٤٨٣. دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية.
- العمري يحيى بن أبي الخير، الانتصار في الرد على المعتزلة، تحقيق: سعود بن عبد العزيز الخلف، الناشر: أعضاء السلف الرياض، ط: ١٩٩٩م.
- العسقلاني ابن حجر فتح الباري، دار المعرفة. بيروت.
- الغزالي أبو حامد، روضة الطالبين. دار النهضة العربية. بيروت.
- القاضي عبد الجبار الهمداني، شرح الأصول الخمسة. تحقيق: د. عبد الكريم عثمان. مكتبة وهبة. مصر. ط: ٢. ١٩٨٨.
- القرطبي أبو عبد الله محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط: ٢، ١٩٦٤م.
- الماوردي أبو الحسن علي بن محمد، النكت والعيون [تفسير الماوردي]، تحقيق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية، بيروت.
- انظر: محمد خليل هراس، شرح القصيدة النونية لابن القيم، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر. مصر.
- مسلم أبو الحسين بن الحجاج، الجامع الصحيح [صحيح مسلم]، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة عيسى البابي الحلبي ط: ١٩٥٥م.
- المغراوي أبو سهل محمد بن عبد الرحمن، موسوعة مواقف السلف في العقيدة والمنهج والتربية، المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، النبلاء للكتاب، مراكش - المغرب. ط: ١.
- الموسوعة العقدية، إعداد مجموعة من الباحثين، موقع: dorare.net.